الصحيح حديث الرؤية يوم القيمة فيكشف الحجاب فينظرون اليه فان
النور الذي هو حجاب الرب تعالى يراد به الحجاب الادنى اليه وهو لو
كشف لم يقم له شيء كما قال ابن عباس في قوله عز وجل لا تدركه
الابصار قال ذاك نوره الذي هو نوره اذا تجلى به لم يقم له شيء وهذا
الذي ذكره ابن عباس يقتضي ان قوله لا تدركه الا
بصار على عمومه واطلاقه في الدنيا والاخرة ولا يلزم من ذلك ان لا
يرى بل يرى في الاخرة بالابصار من غير ادراك واذا كانت ابصارنا
لا تقوم لادراك الشمس على ما هي عليه وان راتها مع القرب الذي بين
المخلوق والمخلوق فالتفاوت الذي بين ابصار الخلائق وذات
الرب جل جلاله اعظم واعظم ولهذا لما حصل للجبل ادنى شيء من تجلي الرب
تعالى ساخ الجبل واندك لسبحات ذلك القدر من التجلي وفي الحديث
الصحيح المرفوع جنتان من ذهب آنيتهما وحليتهما وما فيهما وجنتان
من فضة انيتهما وحليتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم
الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن فهذا يدل ان رداء الكبرياء على
وجهه تبارك وتعالى هو المانع من رؤية الذات ولا يمنع من اصل الرؤية
فان الكبرياء والعظمة امر لازم لذاته تعالى فاذا تجلى سبحانه لعباده يوم
القيمة وكشف الحجاب بينهم وبينه فهو الحجاب المخلوق واما انوار
الذات الذي يحجب عن ادراكها فذاك صفة للذات لا تفارق ذات الرب
جل جلاله ولو كشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات وجهه ما ادركه
بصره من خلقه ونكفي هذه الاشارة في هذا المقام للمصدق الموقن واما
المعطل الجهمي فكل هذا عنده باطل ومحال والمقصود ان المخبر بالرؤية
في سورة النجم هو جبريل واما قول ابن عباس راى محمد ربه بفؤاده مرتين

فالظاهر

١٦٠

معاذ ابن جبل احتبس عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح حتى
كدنا نترايا عين الشمس ثم خرج فصلى بنا ثم قال رايت ربي البارحة في
احسن صورة فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى وذكر الحديث فهذا كان
بالمدينة والاسرا كان بمكة وليس عن الامام احمد ولا عن النبي صلى الله
عليه وسلم نص انه راه بعينه يقظة وانما حمل القاضي كلام احمد ما لا يحتمله
واحتج لما فهم منه بما لا يدل عليه وكلام احمد يصدق بعضه بعضا والمسئلة
رواية واحدة عنه فانه لم يقل بعينه وانما قال راه واتبع في ذلك قول ابن
عباس راى محمد ربه ولفظ الحديث رايت ربي وهو مطلق وقد جاء بيانه
في الحديث الاخر ولكن في رد احمد قول عائشة ومعارضته بقول النبي
صلى الله عليه وسلم اشعار بانه اثبت الرؤية التي انكرتها عائشة وهي لم
تنكر رؤية المنام ولم تقل من زعم ان محمدا راى ربه في المنام فقد اعظم على
الله الفرية وهذا يدل على احد امرين اما ان يكون الامام احمد انكر قول
من اطلق نفي الرؤية اذ هو مخالفة للحديث واما ان يكون رواية
عنه باثبات الرؤية وقد صرح بانه راه رؤيا حلم بقلبه وهذا تقييد منه
للرؤية واطلق انه راه وانكر قول من نفى مطلق الرؤية واستحسن قول
من قال راه ولا يقول بعينه ولا بقلبه وهذه النصوص عنه متفقة
لا مختلفة وكيف يقول احد راه بعيني راسه يقظة ولم يجي ذلك في حديث
قط فاحمد انما اتبع الفاظ الحديث كما جاءت وانكاره قول من قال
لم يره اصلا لا يدل على اثبات رؤية اليقظة بعينه والله اعلم و

فصل وقوله تعالى ما زاغ البصر وما طغى قال ابن عباس
ما زاغ البصر يمينا ولا شمالا ولا جاوز ما امر به وعلى هذا
المفسرون فنفى عن نبيه ما يوصف به الذي لا ادب له بين يديه

Copyright © King Saud University